

تذكرة السامع والمتكلم للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 61

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد - 00:00:00

وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد لا زال الحديث في الباب الثاني في ادب العالم في نفسه ومراعاة طالبه ودرسه ذكر المصنفي ثلاثة فصول الفصل الاول في ادابه في نفسه - 00:00:24

وهو اثني عشر نوعا وقفنا عند النوع الخامس من الاداب قال رحمه الله تعالى الخامس ان يتنزه عن دنيء المكاسب ورذيلها طبعاً ان يتنزه عن دنيء المكاسب ورذيلها طبعاً وعن مكروهاها عادة - 00:00:45

وشرعا كالحجامة الدباغة والصرف والصياغة وكذلك يتجنب مواضع التهم وان بعدت ولا يفعل شيئا يتضمن نقص مروءة او ما يستنكر ظاهراً وان كان جائزاً باطناً فانه يعرض نفسه للتهمة وعرضه للوقية - 00:01:14

ويوقع الناس في الظنون المكروهة وتأثيم الوقية. الى اخر كلامه رحمه الله تعالى قد عرفنا ان هذه الاداب التي يذكرها المصنف كغيره ممن كتب في اداب العالم المتعلم ان هذه الاداب منها مشترك - 00:01:40

منها مختص يعني منها ما هو مشترك بين المتعلم والعالم كذلك المسلم مطلقاً ومن ما يختص به العالم دون المتعلم او يختص به المتعلم دون دون العالم. وهذه النبذة التي ذكرها - 00:01:59

فيما سبق وهذا الخامس كذلك هذا ليس خاصاً بي العالمي بل يشترك كذلك معه المتعلم وانما ذكرها في جملة ما يكون من ادب العالم لانه هو احق بها اولى الناس ان يمثل بما ذكر - 00:02:19

هم العلماء واما المتعلم والمسلم على جهة العموم لو فرط لا يتوجه اليه الذم واللوم كشأن العالي. يظهر من صنيع المصنف رحمه الله تعالى انه اراد ان يشير في هذا الادب وهذا النوع اراد - 00:02:39

ان يشير الى ما يتعلق بالتخلي بالمروءة وتجنب الخوادم لها تجنب الخوارم للمروءة اذا كانه اراد ان العالم يكون ذا مروءة ويكون مجانباً لخوارم المروءة هذا عام ليس خاص ليس خاصاً بل الم تعلم كذلك فكل ما ذكره من المسائل المذكورة على جهة المثال - 00:03:00

من دنيء المكاسب او تجنب مواضع التهم هذا ليس خاصاً العالم من هو شأن المتعلم اذا كان الامر كذلك نتحدث عن المروءة وتعريفها والمروءة ويضم الميمي والراء بعدها واو ساكنة - 00:03:31

ثم همزة وقد تبدل وتضغم مروءة مروءة بالهمز ومروءة بقلب الهمز واوان. ثم تدغم فيه بالواو قال ابن القيم رحمه الله تعالى في المدارج المروءة فعولة من لفظ المرء من لفظ المرء - 00:03:51

الفتوة من الفتى. اذا المروءة والمروءة مأخوذة من من المرء وهو كلام شيخ الاسلام ابن تيمية. كلام شيخه كالفتوة من الفتى والانسانية من الانسان وان كان الانسانية هذا مصدر صناعي عبروا عنه بانه مصدر صناعي. حينئذ الانسان هذا اسم جامد ليس مصدراً وليس له مصدر هذا الاصل فيه - 00:04:15

ثقيلة انسانية نقول هذا يسمى مصدراً صناعياً وهل هو قياسي المولد فيه خلاف بين العربية. ومثل القومية والحزبية والسلفية الى اخره. كل هذه مصادر مولدة زيادة هي النسبة مع مع التاء - 00:04:45

ولهذا كان حقيقتها يقول ابن القيم رحمه الله تعالى في بيان حقيقة المروءة ولهذا كان حقيقتها اتصافاً نفسي بصفات الانسان التي

فارق بها الحيوان البهيم والشیطان الرجيم اذا انسان يتصل بصفات الانسان - 00:05:04

بقي ماذا؟ صفات الشیطان وصفات حيوان البهيمه. اذا ثلاث دواع كما سيذكرها رحمه الله تعالى اتصاف النفس بصفات الانسان التي

فارقا وتميز الانسان عن غيره من الحيوان بهيم وكذلك الشیطان الرجيم - 00:05:28

اتصاف النفس بصفات الانسان التي فارق بها الحيوان البهيم والشیطان الرجيم. فان في النفس ثلاثة دواع متجاذبة. داع مقتض يطلب

شيناً. داع يدعوها الى الاتصاف باخلاق الشیطان. نزغات من الكبر والحسد - 00:05:53

والعلو والبغي والشر والاذى والفساد والغش. هذه قد توجد في النفس وقد تحدث النفس بشيء منها. ما الداعي؟ ما المقتضي؟ ما

الطالب ما الذي يؤز النفس اذا الشیطان؟ الشیطان يدعو الى هذه الاخلاق فهي اخلاق شيطانية - 00:06:15

وداع اخر يدعوها الى اخلاق الحيوان وهو داعي الشهوة. داعي داعي الشهوة والداعي الثالث الذي يصير به الانسان انسانا داع

يدعوها الى اخلاق الملك اذا ثلاث دواعي الشیطان اداعي ها - 00:06:37

شهوة وداعي وداعي المأ يعني ما يدعو الى اخلاق الحيوان هو الشهوة. اذا الشهوة والشیطان وداع هو الملك ولكل من هذه الدواعي

الثلاث مقتضيات يعني اخلاق والصفات قد توجد في الانسان قد تكون اصلية وقد تكون طالعة قد تكون كسبية قد لا تكون كذلك.

وداع يدعوها الى - 00:07:04

الملك من الاحسان والنصح والبر والعلم والطاعة. هذه ثلاث دواعي فحقيقة المروءة ما هي؟ اذا بغض دينك الداعيين الذي هو داعي

الشیطان وداعي الشهوة. بوضوا وكراهة واذا ابغض شيئاً حينئذ لزم منه ماذا؟ ليس المراد البغض فحسب - 00:07:31

مراد البغض الذي يثمر شيئاً في الظاهر. البغض الذي يثمر شيئاً في الظاهر لان اعمال القلوب المرادة هنا في الشرع المراد بها ما يؤثر

فيه في الظاهر ليس المراد به ماذا - 00:07:56

ان يكون في القلب فحسبه ولذلك بغض الكفار فقط في القلب لا يكفي لابد من البراءة باللسان صحيح لو قال انا ابغض الكفار اليهود

والنصارى ثم هو مسالم لهم بلسانه ومعهم كائن ببدنه يكفي - 00:08:12

لا يكفي ولو ادعى ماذا انه يبغض الكفار لكن لا بد ان يظهر اثر هذا البغض ولازمه انتفاء لازم يدل على انتفاء الملزوم الشفاء اللازم يدل

على انتفاء الملزوم. فاذا رأينا انه يثني بلسانه - 00:08:30

وكذلك ببدنه كائن معه او مصادق لهم حينئذ نستدل بذلك على ان البغض منتف من القلب بوق منتفي مين؟ من قلبه. قل ان كنتم

تحبون الله فاتبعوني. اذا اتباع الشرع علامة على وجود المحبة. اذا محبة ملزوم - 00:08:49

واتباع الشرع لازم. البغض سواء كان للكفار او للمعاصي والكبائر والكفر والفسوق. هذا ماذا؟ يكون في القلب وهو ملزوم له من ماذا؟

لابد له من لازم. وجود اللازم يدل على صحة دعوى الملزوم. انتفاؤه يدل على بطلان - 00:09:10

دعوة انما هي مجرد دعوة فحسب. اذا بغض دينك الداعيين الذي هو داعي الشیطان وداعي الشهوة واجابة الداعي الثالث الذي هو

داعي الملك. هذي حقيقة المروءة فكل خلق شيطاني يبغضه ويترتب عليه تركه والبعد عنه ومجانبته - 00:09:30

وكل داع للشهوة كذلك يبغضه ويتركه ويكون مجانباً له وكل داع للملك حينئذ يحبه ولا بد من الاثار كما قلنا في في البغض واجابة

الداعي الثالث وقلة المروءة وعدمها هو الاسترسال مع دينك الداعيين والتوجه لدعوتها اين كانت - 00:09:55

اذا حقيقة المروءة بغض الداعيين واجابة الداعي الثالث قلة المروءة او عدمها الاسترسال مع الداعيين وعدم داعي الثالث الذي هو

الملك او ضعفه حينئذ تقل المروءة عند العبد قال فالانسانية والمروءة والفتوة كلها في عصيان الداعيين واجابة الداعي الثالث.

كما قال بعض السلف - 00:10:24

خلق الله الملائكة عقولاً بلا شهوة عقولاً بلا بلا شهوته. لم يرد اثبات لفظ العقول للملائكة في الكتاب والسنة لكنه لازم يعني اذا قيل هل

الملائكة لها عقول ام لا؟ قل لم يثبت لفظاً ان الملائكة لها عقول لكن لا شك ما - 00:10:55

البالي جل وعلا من وظائف وميزات للملائكة تدل على ذلك. ان اذ يكون بي بدلالة اللازم ولو سكت عن كان لكان اولى وخلق

البهائم شهوة بلا عقول. شهوة بلا عقول. يعني البهيمه ليس لها عقل - 00:11:19

وخلق ابن ادم وركب فيه العقل والشهوة يعني جمع بينه خلق الملائكة عقولا بلا شهوة بلا وخلق البهائم شهوة بلا بلا عقود وجمع بينهما فيه في بني ادم. في بني ادم حينئذ يحصل صراع - [00:11:40](#)

معركة بين بين العقل وبين الشهوة. ايهما غلب نسب اليه ان غلب العقل انتسب الى الملائكة. ان غلبت الشهوة وانتسب الى البهائم. وهكذا. الغالب هو الذي يكون الحكم لهم - [00:12:00](#)

قال وخلق ابن ادم ركب فيه العقل والشهوة. فمن غلب عقله شهوته التحق بالملائكة. ومن غلبت شهوته عقله التحق بي بالبهائم. ولذلك الانسان في صورته قد يكون في صورة انسان لكن خلقه وباطنه يكون - [00:12:19](#)

ملحقا ببهائم ولهذا قيل في حد المروءة انها غلبة العقل بالشهوة وقال الفقهاء في حدها هي استعمال ما يجمل العبد ويزينه. وترك ما يدنس ويشينه شان زانه شانه زانه يعني زينه - [00:12:39](#)

زانه زينه وشانه بمعنى عابه ونقصه وهذا التعبير هو لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى كما سيأتي وقال الفقهاء في حجه استعمال ما يجمل استعمال ماء قول عمل يجمل العبد ويزينه. سواء كان مرده الى الشرع. لان المروءة ليست مأقوبة - [00:13:01](#)

من الشرع فحسب وانما قد يكون بعضها اداها الى الشرع. وبعضها الى الطبع وبعضها الى العرف موافقة الشرع وموافقة الطبع وموافقة العرف هو ما يكون زينة للانسان لذلك عبر بما الدالة على على العموم ما يجمل العبد ويزينه وتركه هنا نص على على الترك ما يدنس - [00:13:30](#)

ويشينه. وقيل المروءة استعمال كل خلق حسن واجتناب كل خلق قبيح ردها الى وعرفنا فيما سبق في اول الكتاب ان الادب والخلق هذا مرادف للدين لذلك قال ابن القيم من زاد في الخلق فقد زاد في دينه. ومن نقص فقد نقص. اذا الخلق هو ماذا؟ هو هو الدين - [00:14:02](#)

ولذلك فسر قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم اي على دين عظيم. كما قال بعض السلف اذا استعمال كل خلق حسن واجتناب كل خلق قبيح هو المروءة وحقيقة المروءة تجنب الدنيا والرذائل من الاقوال والاعمال. كلها عبارات متقاربة. تجنب الدنيا دليل - [00:14:28](#)

الخسيس الحقيق والرذائل جمع رذيل وهو مثله سواء كان من الاقوال والاعمال. هذه منها ما هو طيب ومنها ما هو دنيء. تجنب الدنيء منها هذا هو حقيقة المروءة. ثم الحكم عليه بكونه دنيئا او لا مرده. الشرع - [00:14:55](#)

الطمع والعقل وكذلك العرف قال رحمه الله تعالى مفصلا فمروءة اللسان حلاوة وطيبه ولينه واجتناب واجتناب نعم. وارتناء الثمار منه بسهولة ويسر يعني يأخذ منه ثماره بسهولة ويسر. يأخذ منه الكلمة الطيبة بسهولة ويسر. لا يكون عسرا - [00:15:18](#)

اذا اللسان له مروءة كل ما كان من اخلاق اللسان من الكلمة الطيبة ونحوها فهو داخل في حقيقة المروءة. مروءة اللسان حلاوته وطيبه ولينه واجتناب الثمار منه بسهولة ويسر. ومروءة الخلق سعته - [00:15:50](#)

وبسطه للحبيب والبغيض. الخلق لا يختص بالقريب. ولا يختص بمن بمن تحب بل هو عام. يكون ماذا؟ يكون القريب والبعيد ويكون مع الحبيب والبغيض. واما الكفار فلهم شأن آخر شأن اخر او معاملة خاصة - [00:16:11](#)

ومروءة المال الاصابة ببذله مواقعه المحموده عقلا وعرفا وشرعا. يعني وضع المال في محله يكون موافقا للشرع والعقل وكذلك للعرف. ومروءة الجاه قدر المنزلة بذله للمحتاج اليه ابو منزلة صاحب منصب - [00:16:32](#)

جاء حينئذ امرأته ان يضعه في موضعه بذله للمحتاج اليه ومروءة الاحسان تعجيله وتيسيره. مروءة الاحسان سواء كان بالقول او بالعمل او بالكف تعجيله يعني لا يؤخره فتأخيره من خوارم المروءة او من نقص المروءة عند ابن القيم رحمه الله تعالى. وتيسيره يعني لا تعسيره - [00:16:55](#)

وتوفيره وعدم رؤيته حال وقوعه ونسيانه بعد وقوعه. هذا من الامور عظيمة شاقة على النفس انه لا يلتفت ولا يقف مع احسانه وقت احسانه. لا يرى انه محسن. انه صاحب يد عليا. وكذلك بعد - [00:17:21](#)

احسانه ينساه لا يقف معه لان لا يقع في المنة. والمنة تبطل العمل فهذه مروءة البذل. واما مروءة الترك فترك الخصام. اذا المروءة

فعل وطلق فعل قد يكون باللسان قول وقد يكون بعمل الجوارح والاركان. وكذلك من المروءة ما هو ترك - [00:17:42](#)

ترك الخصام هذا من المروءة والمعاتبة والمطالبة والممارسة والمجادلة مطلقا. حينئذ نعد ذلك منه من المروءة لكنها من جهة الترك او عن عيب ما يأخذه من حقه وترك الاستقصاء في طلبه. يعني لا يستقصي. يطلب اقصى ما يمكن - [00:18:07](#)

ان يكون من الناس. يعني لا تطلب الكمال من الناس فيما يتعلق بي بحقك. انت للناس عليك حق ولك حق عند الناس. حينئذ لا تطلب حقه من الناس على وجه الاستقصاء. بمعنى انه لابد ان يأتي به على وجه الكمال - [00:18:32](#)

هذا يعتبر من خوارم المروءة ليس من المروءة يعني من نقصانها من نقصانها قال وترك الاستقصاء في طلبه والتغافل عن عثرات الناس واشعارهم انك لا تعلم لاحد منهم عثرة. هذا عظيم على النفس - [00:18:50](#)

حق على النفس. يعني ان تشعر من تتعامل معه من قريب او بعيد انه لم يقع في عثرة من جهتك انت بخلاف من يعاتب ويكثر معاتبة الناس قصرت في كذا - [00:19:12](#)

الى اخره هذا يعتبر من من نقص المروءة. انما من المروءة اولا الا تستقصي في حقه. لا تكثر المعاتبة بل لا تعاتب فعل او لم يفعل هم زارك او لم يزورك؟ اتصل او لم يتصل. ارسل او لم يرسل. ارسلت ولم يرسل. اذا كل ذلك لا يلتفت اليه المثل - [00:19:27](#)

لا تطالب بشيء واشعارهم انك لا تعلم لاحد منهم عثرة والتوقين للكبير وحفظ حرمة النظير ورعاية ادب الصغير. كل ذلك مين؟ من المرور. اذا مروءة تتوزع على اعمال الجوارح كلها. فعلا وتركها - [00:19:50](#)

قال وهي على ثلاث درجات الدرجة الاولى امرأة المرء مع نفسه وهي ان يحملها قصرا يعني كرها او كرها ان يحملها قصرا على ما يجمل ويزين بمعنى انه ماذا؟ الا يتساهل مع مع نفسه في ان تتجمل بالجميل. وان تترك الحقيير الذي - [00:20:15](#)

دنس النفس وبشئنها. وانما ياتي الى نفسه بما يمكن ان يعبر عنه بانه تكلف وكلفة ومشقة واما التساهل مع النفس فهذا قد يفضي بها الى ترك الجميل والتلبس بما يقابله. قال وهي ان ان - [00:20:40](#)

قصرا على ما يجمل ويزين قصرا يعني كرها بمشقة. وترك ما يدنس ويشين ليصير لها ملكة في العالم بمعنى انه اذا حمل نفسه على الجميل في الخلوة صارت لها ملكة - [00:21:01](#)

هذه الملكة تستفيد منها في ماذا؟ انه في العلانية امام الناس حينئذ يكون ذا مروءة. فلا يكون ذا مروءة او خلق امام الناس ثم اذا خلا بنفسه او باهله او في بيته فاذا به بوجه اخر. اليس كذلك؟ قل هذا ليس اصلا - [00:21:20](#)

لا يعبر عنه بانه صاحب خلق لا يقال بانه صاحب صاحب الخلق الذي يستوي عنده السر والعلانية. الظاهر الباطن. اما من كان امام الناس صاحب خلق واذا خلى ببيته او باهل - [00:21:40](#)

فاذا به انقلب بوجه اخر هذا لا يعبر عنه بانه صاحب خلق. اذا اراد ان يربي نفسه ويحمل نفسه على المكارم فيبدأ في الخلوات لانه اذا نجح صارت عنده ماذا؟ ملكة حينئذ تعينه على العلانية. هذا الذي عناه رحمه الله تعالى. وترك ما يدنس - [00:21:53](#)

وياشين ليصير لها ملكة في العلانية. فمن اراد شيئا في سره وخلوته ملكه في جهده وعليه يعني اذا اراد شيئا في السر وتمكن منه حينئذ استوى عنده السر والعلانية. استوى عنده السر لانه - [00:22:13](#)

اذا اتقى الله تعالى في الخلوة اذا من باب اولي ان يتقيه في العلانية. اما العكس قد يكون قد لا يكون. قد يتقي الله تعالى في العلانية لكن ولا يتقي الله فيه في الخلوة. لكن اذا اظهر نفسه فيما يتعلق بخلواته حينئذ استوى عنده الظاهر والباطن. هذا - [00:22:33](#)

رده الى ما ذكرناه سابقا. يعني ظاهر الانسان ما يخفيه وما يعلنه اشبه ما يكون بالعمل الباطن والعمل الظاهر قلنا الظاهر قد يوجد لكنه لا يوجد الباطن. لكن اذا وجد الباطن ترتب عليه الظاهر. تلازم عند اهل السنة والجماعة. اعمال القلوب التي في القلب -

[00:22:53](#)

ان وجدت لزمت منها وجود الظاهر قريب منه وهو الذي يشير اليه ابن القيم رحمه الله تعالى انه اذا كان في باطنه يعني في خلوته ذا خلق وذا مروءة حينئذ في الظاهر سيكون كذلك. لكن لو كان في الظاهر ذا خلق وذا مروءة قد يكون في الباطن - [00:23:13](#)

كذلك وقد لا يكون. هذا الكل يعرف من واقعه قال في امثلة فيما يتعلق بالمروءة مع النفس قال فلا يكشف عورته في الخلوة ولا

يتجشأ بصوت مزعج ما وجد الى خلافه سبيلا - 00:23:35

ولا يخرج الريح بصوت وهو يقدر على خلافه ولا يرجع وينهم عند اكله وحده. يعني ذكر امثلة تتعلق بماذا؟ بامور هي في في الظاهر قد لا يفعلها لكن لو ربي نفسه الى ان وصل الى هذا الحد - 00:23:54

لا يأكل بنهم بل لا يخرج ريحا بسوط هذا لن يفعله وامام الناس لكنه لو وصل في باطنه وسره وخلوته الى هذا النوع حينئذ ما هو اولى من ذلك سيكون ويقصر نفسه - 00:24:14

عليه. قال وبالجمله فلا يفعل خاليا ما يستحيي من فعله في المأى يعني في الجماعة جماعة الناس الا ما لا يحضره الشرع والعقل ولا يكون الا في الخلوة الجماع والتخلي ونحو ذلك. اذا - 00:24:29

مروءة الانسان مع نفسه. ضابطها ان لا يفعل خاليا ما يستحيي من فعله في المأى لا يفعل شيئا خاليا يستحي من فعله في المأى. هذا ضابط المروءة مع مع النفس. الدرجة الثانية المروءة مع الخلق - 00:24:48

بان يستعمل معهم شروط الادب والحياة والخلق الجميل ولا يظهر لهم ما يكرهه هو من غيره لنفسه. وليتخذ الناس مرآة لنفسه. فكل ما ونفر عنه من قول او فعل او خلق فليتجنبه. هو اولى انت لا تحب من الناس ان يعاملوك بكذا وكذا. اذا - 00:25:08

كمادة تصنع تعامله بنفس ما تكرهه؟ ام انك تعاملهم بما تحب ان يعاملوك به؟ لا شك انه من نقص المروءة ان يطالب الناس ان يعاملوه بما يحب ثم هو يعاملهم بما يكره ان يراه منه. هذا من نقص المروءة لا ينبغي - 00:25:34

طالب العلم او المسلم على جهة العموم ان يكون كذلك. وما احبه من ذلك واستحسنه فليفعله وصاحب هذه البصيرة ينتفع بكل من خالطه وصاحبه من كامل وناقص وسيء الخلق وحسنه وعديم المروءة وغزيلها - 00:25:52

قال وكثير من الناس يتعلم المروءة ومكارم الاخلاق من الموصوفين باضادها يعني مخالطتك للناس مدرسة لتعلم الاخلاق والمروءة مخالطة الناس مدرسة لتعلم الاخلاق والمروءة. ولذلك قال وكثير من الناس يتعلم المروءة ومكارم الاخلاق - 00:26:14

من الموصوفين باضادها. كما روي عن بعض الاكابر انه كان له مملوك سيء الخلق فظ غليظ لا يناسبه. ومع ذلك ابقاه. فسأل عن ذلك فقال ادرس عليه مكارم الاخلاق يعني يرى منه سيء الخلق فيصبر - 00:26:38

ويعفو ويتجاوز ويتسامح الى اخره. اذا تعلم او لم يتعلم تعلم. انت كذلك مع الناس بمعنى انك تخالط صاحب الخلق الحسن حينئذ لابد من الشكر والابد من المعاملة بالمثل وتخالط كذلك سيء الخلق ولا بد من الصبر ولا بد من العفو الى - 00:26:59

متى ما مارست ذلك مع من اتصف باضاد الاخلاق الكريمة حينئذ حصل عند الانسان ملكة بهذه الملكة تستطيع ان ينتصر على على نفسه. فقال ادرس عليه مكارم الاخلاق وهذا يكون بمعرفة مكارم الاخلاق في ضد اخلاقه - 00:27:22

يكون بتمرين النفس على مصاحبته ومعاشرته والصبر عليه. لان هذه تحتاج الى الى ملكة وتحتاج الى الى اكثر الاخلاق التي قد تكون الاخلاق فطرية الحلم والاناة ونحوها لكن كثير منه يحتاج الى ماذا؟ الى كسب يعني الى ممارسة - 00:27:42

من اعظم ما يعينك هو هذا النوع. يعني تبلى برجل سيء الخلق. اذا وانت تعلم وتقرأ وتتعلم اذا تدرس عليه تطبق عليه تجعل ماذا؟ امامك من اجل انه اذا اخطأ عليك مباشرة تعفو وتصفح. لا تجادله ان جادلت وقعت في - 00:28:03

ايه نقص المروءة؟ لان المجادلة والمماراة هذا غلط. حينئذ اذا وجدت سيء الخلق او ناقص المروءة ابها. فاحمد الله عز وجل هذا خير الله اليك. لماذا؟ لتتعلم ها معه تلك الاخلاق الكريمة - 00:28:23

الدرجة الثالثة المروءة مع الحق سبحانه المروءة مع الحق سبحانه بالاستحياء من نظره اليك واطلاعه عليك في كل لحظة ونفس والصالح واصلاح واصلاح عيوب نفسك جهد الامكان فانه قد اشتراها منك وانت ساع - 00:28:40

في تسليم المبيع وتقاضي الثمن وليس من المروءة تسليمه على ما فيه من العيوب وتقاضي كاملا. يعني الله عز وجل اشترى منك نفسك اذا لابد ان تكون كاملة فستأخذ الثمن كامل الجنة - 00:29:08

اذا الثمن كامل لابد ان تكون النفس ماذا؟ كاملة لا تكن ناقصة. والنقص هنا بوجودها بوجود المعاييب فيها. من سوء الخلق ونحو ذلك او رؤية منته في هذا الاصلاح وانه هو المتولي له لا انت فيغنيك الحياء منه - 00:29:26

موسم الطبيعة والاشتغال باصلاح عيوب نفسك عن الى عيب غيرك والشهود الحقيقة عن رؤية فعلك وصلاحك رحمه الله تعالى وهو كلام نفيس قل من تكلم عن المروءة بهذا النفس قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى ابن تيمية في الفتاوى والصلاح في المروءة استعمال ما يجمله ويزينه واجتناب ما - [00:29:46](#)

تدنس ويشبهه وهو الذي اعتمده ابن القيم رحمه الله تعالى وهذا احسن واجمل تعريف استعمال ما يجمل لم يخصه بالشرع وانما كل ما يتجمل به الانسان سواء كان مأخوذا من الشرع او من دلالة العقل او من دلالة الطبع او من دلالة العرف - [00:30:16](#) حينئذ يعتبر من من المروءة. والبعد عن كل ما يدنس ويشين يعيب وينقص. سواء الذي حكم بالمعيب والشئ هو الشرع او العقل او الطمع او العرف كل ذلك يعتبر من من المروءات ولا تعارض بين الشرع والعقل هنا - [00:30:40](#) ولا بين الشرع والعرف الا اذا كان ثم عرف يخالف الشرع فلا عبرة به انما المراد بها الاعراف التي لا تخالف شرعا. قال استعمال ما يجمله ويزينه واجتناب ما يدنس ويشينه. فاذا وجد هذا في شخص كان عدلا - [00:31:00](#)

ان في شهادته وكان من الصالحين الابرار. وقال فان المروءة مصدر المرء كما ان الانسانية مصدر الانسان قال السخاوي وما احسن قول الزنجاني في شرح الوجيز المروءة يرجع في معرفتها الى العرف. ليست مطلقا لكن - [00:31:20](#) منها ما مرده الى الشرع ومنهم ما مرده الى العرف. هو اراد ان يبين ان الاعراف اذا قلنا بان المروءة منها ليست كلها منها ما مرده الى العرف؟ لا شك ان الاعراف تتغير وتتبدل وكذلك الاعراف في زمن واحد قد تختلف من - [00:31:44](#) بلد الى بلد ومن زمن الى زمن. اذا ما المعتبر؟ المعتبر عرف كل بلد في ذاته. والمعتبر عرف وكل زمن في ذاته. فليس العرف في بلد يكون قاضيا على عرف اخر في بلد اخر. حينئذ قد يكون العمل الواحد - [00:32:04](#)

قد يكون العمل واحد يجمل الانسان في بلد ويشينه ويدنس في بلد اخر ممكن نعم قد يكون الشئ الواحد هذا يعتبر من خوارم المروءة عند بعض ولا يكون كذلك. ولذلك يوجد في بلدان قد يصلي - [00:32:24](#) الناس يخطب الجمعة برأسه هكذا لا شماغ ولا شي. هذا عندنا ماذا غير مقبول عند الناس. قد يخرجون من المسجد اذا رأوا شخصا يظهر برأسه هكذا او يأتي بقميص النوم - [00:32:42](#)

ويصلي موجود في بعض البلدان هذا لا يعتبر عيبا عندهم. لكنه عندنا ماذا؟ يعتبر نقيصة. اذا المراد ان العرف اذا كان مرجعا الى معرفة المروءة وعدمها او نقصها حينئذ الاعراف هذه تتغير وتتبدل وكذلك تختلف من شخص الى شخص - [00:32:56](#) ومن زمن الى زمن ومن بلد الى بلد ومن قبيلة الى قبيلة. المعتبر كل زمن بزمنه. لا يكون عرف اخرين على عرف اخر في مكان اخر. هذا الذي اراد هنا. قال وما احسن قول الزنجاني في شرح الوجيز المروءة يرجع في معرفتها - [00:33:16](#) الى العرف فلا تتعلق بمجرد الشرع نعم ليست متعلقة بمجرد الشرع فقط وانما الشرع وزيادة شرع وزيادة لان الشرع ردا. قد يقول قائل اليس هذا حكم بغير ما انزل الله؟ قل لا ليس حكما بغير ما انزل الله. لماذا؟ لان الشرع هو الذي اذن - [00:33:38](#) لنا في العرف اذا ردنا الشرع الى العرف صار اعتماد العرف شرعيا واذا ردنا الشرع الى العقل صار اعتماد العقل شرعيا. ولذلك ذكر ابن تيمية رحمه الله تعالى ان الدالة العقلية - [00:33:58](#)

او الدالة السمعية نوعان. سمعية محضة وسمعية عقلية. ما جاء به الشرع وكان الشرع قد دلنا على استعمال العقل. ولذلك جاء فلا يعقلون. افلا تعقلون؟ افلا يعلمون؟ افلا يتدبرون؟ لداخله. هذا مرده الى ماذا؟ الى العقل. فحث - [00:34:15](#) عقل على استعماله. اذا هو دليل سمعي عقلي سمعي لان الذي نطق به القرآن. ولا بأس ان نقول نطق. وكذلك كونه عقليا لانه ليس مرده الى الغيب المحض. او - [00:34:35](#)

السمع المحض. حينئذ نسعى ماذا؟ سمعيا عقليا. ما كان خارجا عن الكتاب والسنة ودل عليه العقل حينئذ نقول هذا ماذا؟ هذا عقلي بحث. وكل تشبيه في القرآن فهو دليل عاقلية. كل تشبيه في القرآن فهو دليل عقلي. وكل - [00:34:50](#) مثل في القرآن فهو دليل عقله فاجتمع فيه السمع والعقل. بل جعل ابن القيم رحمه الله تعالى قال كل تشبيه القرآن فهو دليل على صحة القياس. يعني جوازه - [00:35:10](#)

وكذلك كل مثل في القرآن هو دليل على صحة وجواز القياس. استدل بهذه على تلك. اذا المروءة يرجع وفي معرفتها الى العرف كما انه يرجع الى الشرع. فلا تتعلق بمجرد الشرع فقط دون العرف لا. الشرع - [00:35:25](#)

وزيادة قال ما دام ان معرفتها الى العرف وانت تعلم ايها المخاطم ان الامور العرفية قل ما تنطبق وكذلك شرع منضبط. هذا حلال وهذا حرام. احكام شرعية. اذا الخلوة بالاجنبية محرمة ليس بها تفصيل. انتهى - [00:35:45](#)

انتهى الامر. اذا هذي منضبطة لكن الاعراف لا تنضبط. لا تنضبط البتة بل تختلف وتتبدل. في البلد الواحد قد يكون في زمن شيء اماه خادمة للمروءة وبعده بازمان يكون من من المحاسن - [00:36:04](#)

قال وانت تعلم ان الامور العرفية قل ما تضبط بل هي تختلف باختلاف الاشخاص والبلدان وكم من بلد جرت عادة اهله بمباشرة امور لو باشرها غيرهم لعد خرما للمروءة وكذلك. هذا موجود - [00:36:20](#)

الى زماننا هذا يعتبر في بلد ما من كمال المروءة وليس من المرأة فحسب. في بلد اخر يعتبر من من الخوارج. وفي الجملة رعاية مناهج الشرع وادابه يعني المروء على جهة العموم - [00:36:42](#)

وفي الجملة رعاية مناهج الشرع وادابه والاهتداء بالسلف واللاقتهاء بهم امر واجب الرعاية. قال الزركشي انه يشير بذلك الى انه ليس المراد سيرة مطلق الناس بل الذين يقتدى بهم وهو كما قال يعني اقتداء بالسلف المراد به العلماء - [00:36:59](#)

هذا من مشهور ولا يحتاج الى التنصيص. قال القارئ في شرح النخبة في تعريف المرأة وهو كمال ساني من صدق اللسان واحتمال عثرات الاخوان وبذل الاحسان الى اهل الزمان وكف الذي عن الجيران كما قال ابن القيم رحمه الله تعالى. وقيل المروءة التخلق باخلاق امثاله واقارانه وولدان - [00:37:19](#)

في لبسه في لبسه ومشيه وحركاته وسكناته وسائر صفاته وفي المفاتيح قوال المروءة كالدباغة هذا الذي ذكره اول ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى لانه قال ان يتنزه عن دنيء المكاسب - [00:37:39](#)

دنيء المكاسب يعتبر من خوارم المروءة الخوارم المروءة. بخلاف عكسها. يعني جيد وطيب المكاسب يعتبر من من بل كسب ذاته تكسب يعتبر من من تارك التكسب مع عدم التوكل هذا يعتبر من الخوارم - [00:37:58](#)

قال خوارم المروءة كالدباغة والحجامة والحياسة ممن لا يليق به من غير ضرورة البول في الطريق وصحبة الاراذل واللعب بالحمام وامثال ذلك. ومجملها الاحتراز عما يذم عرفا وقيل والمراد بالمروءة التنزه عن بعض الخسائس والنقائص التي هي خلاف مقتضى الهمة والمروءة مثل بعض - [00:38:20](#)

الدنية كالاكل والشرب في السوق. هذا كذلك مختلف الزمان والبلدان. يوجد في بعض البلدان الاكل في السوق او المطاعم ونحو ذلك يعتبر من الخونة وبعضها لا يعتبر من المكارم لا يدعوك الا في في مطعم ونحوه. قال والبول في الطريق وامثاله - [00:38:50](#)

وامثال ذلك. اذا هذا كل ما يتعلق المروءة على جهة الاجمال والتفصيل. قول المصنف رحمه الله تعالى ان يتنزه عن دنيء المكاسب. دنيء المكاسب مضاف مضاف اليه. هذا يعتبر فيه يعتبر احترازا. يعتبره احترازا عن طيب - [00:39:10](#)

المكاسب ولا يتنزه عنه صحيح التنزه هنا معلق بوصف تنزه يعني يتجنب ويبتعد عن ماذا؟ عن شيء معين وهو دنيء المكاسب. وحينئذ طيب كاسم او طيب المكاسب هذا يتنزه عنه او لا؟ قل لا يتنزه عنه. اذا يكون الحكم بالمقابل - [00:39:32](#)

اعترض بقول دليل دنيء المكاسب عن طيب المكاسب ولا يتنزه عنه وهو كذلك. هنيئا المكاسب انواع. المكاسب انواع. طيب المكاسب وخبيث المكاسب وخبيث المكاسب هذا قد يكون مرده الى الشرع او الى العادة. يعني خبيث المكاسب - [00:39:53](#)

عادة او او شرعا او شرعا. ولذلك مر معنا تعريف النجاسة بانها عين عين مستقدرة شرعا احترازا عن عن القذر الذي لا يكون من جهة الشرع كذلك فشرعا هذا للادخال وللإخراج. ادخال ماذا - [00:40:18](#)

نحوي الخمرة عمرة نجسة عند عند الجمهور. حينئذ هي غير مستحضرة عند كثير ممن يتعاطاها كذلك لكن الشرع حكم بنجاستها. على قوله حينئذ تكون مستحضرة شرعا. بعض ما يستقدر طبعاً كالمخاطي - [00:40:42](#)

ونحوه هذا ليس ليس نجسا وليس محرما. حينئذ نقول هذا شرعا للادخال والإخراج. المراد ان الخبيث والاستقذار قد يكون من جهة

العادة وقد يكون من جهة الشرع داخلا فيه بدنيء المكاسب - 00:41:02

وكذلك محرم المكاسب صريح. وشبه المكاسب. هذه كلها انواع للمكاسب. طيب المكاسب خبيث اه محرم المكاسب شبه المكاسب.

وفي الاكتساب الذي هو طلب الرزق فاندتان الاستغناء عن السؤال والتصدق استغناء عن السؤال - 00:41:22

والتصدق لانه لا يليق بعالم ومتعلم ان يطلب العلم او يعلم ثم هو يسأل الناس. يليق هذا غير يعتبر ممن قوارب المروءة وانما يجب

عليه اذا كان ذا حاجة ان يعمل وان يكتسبه. حينئذ يكون من من - 00:41:49

واذا فائدة الاكتساب الاستغناء عن السؤال استغناء عن الناس لا ينتظر ان احدا من الناس يأتيه بشيء باتا وكذلك يستفيد ماذا؟ ان يتصدق ولا شك ان الصدقة هذه من النفع المتعدي. واذا كانت من النفع المتعدي قدمها كثير من اهل العلم على مطلق العبادات. على

مطلق العبادات. وقد ذكرهما النبي - 00:42:09

صلى الله عليه وسلم في قوله كما في حديث مسلم فيتصدق به ويستغني من الناس. يتصدق به اذا صدقة ويستغني به من الناس.

اذا الاكتساب هذا من المروءة والعمل وهذا من المروءة. لماذا؟ لان - 00:42:34

يستفيد منه اعظم فائدة الا يمد يديه الى الناس بالسؤال فان هذا يعتبر من قوادح المروءة مطلقا دونه دون تفصيل الا ما جاء

الاستثناء من جهة الشرعي. السؤال بضوابطه المعروفة - 00:42:54

قال النووي رحمه الله تعالى وقد اختلف العلماء في اطيبي المكاسب وافضلها. فليل التجارة تجارة لكن تجارة في ذاك الزمان ليست

تجارة في في هذا الزمان. وقيل الصنعة باليد وقيل الزراعة وهو الصحيح. هذا حكاية النووي قيل التجارة وقيل الصنعة باليد -

00:43:14

يعني عمل اليد وقيل الزراعة. والزراعة هي عمل يد. لكن فيه ماذا؟ فيه نفع متعد. فيه نفع متعدي. بمعنى انه يأكل منه الطير ويأخذ

منه والناس دون مقابل. وقال الماوردي اصول المكاسب والزراعة والتجارة والصنع - 00:43:42

اصول المكاسب الزراعة والتجارة والصنعة. وايها اطيبي فيه مذاهب للناس اشبهها بمذهب الشافعي ان التجارة اطيبي عند الشافعي

باصوله فرجه موردي ان التجارة اطيبي. لان التجارة في القديم كانت خالصة من؟ من الحرام وخالصة من الشبهة - 00:44:02

بخلاف التجارة في هذا الزمن الا ان يشاء الله عز وجل. وان الاصل فيها انها لا تكاد تسلم من حرام او من شبهة قال في التعامل مع مع

البنوك ونحوها. هذا لا يكاد ان يسلم من حرام او من شبهة. او من من شبهة - 00:44:30

قال والاشبه عندي ان الزراعة اطيبي لانها اقرب الى التوكل. قال النووي في شرح المذهب في صحيح البخاري عن المقدم من معد

كريم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده. فجعله افضل - 00:44:46

ما يأكل الانسان ان يأكل من عمل يده. لكن بشرط ان يعمل في ماذا؟ في مباح قد يعمل بيده في محرم. لكن او في مشتبه وانما المراد

ان يعمل في طيب في حاله - 00:45:06

قال ما اكل احد قطا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده. قال

النووي - 00:45:23

فالصواب ما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عمل اليدين. عمل اليدين هذا افضل ما يتكسب به العبد وفيه بركته فان

كان زراعا فهو اطيبي. المكاسب وافضلها - 00:45:38

لانه عمل يده. اذا الزراعة هي من عمل اليدين. ولان فيه توكل كما ذكره الماوردي ولان فيه نفعا عاما للمسلمين والدواب. وانه لا بد في

العادة ان يؤكل منه بغير عوض - 00:45:54

فيحصل له اجره وان لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل له غلمانة واجراؤه فاكسابه بالزراعة لما ذكرناه يعني الزراعة مطلقا افضل عند

النووي رحمه الله تعالى سواء عمل بنفسه باشر بنفسه - 00:46:12

او كان له غلمان يفعلون ذلك لما ذكره من فوائده. قال في الروضة بعد ذكر لحديثه المتقدم فهذا صريح حديث المقدم فهذا صريح

في ترجيح الزراعة والصناعة لكونهما من عمل يده. ولكن الزراعة افضلهما لعموم - 00:46:32

نفعي بها للادمي وغيره وعموم الحاجة اليها والله اعلم. قال ابن حجر رحمه الله تعالى وفوق ذلك ما يكسب من اموال الكفار بالجهاد وهو مكسب النبي صلى الله عليه وسلم. يعني اعظم من ذلك الغنائم - [00:46:52](#)

التي اخذها النبي صلى الله عليه وسلم في معاركه مع الكفار. وكان بسبب ماذا؟ بسبب الجهاد قال وفوق ذلك ما يكسب من اموال الكفار بالجهاد وهو مكسب النبي صلى الله عليه وسلم. وهو اشرف المكاسب لما فيه من اعلاء كلمة الله - [00:47:12](#)

تعال انتهى كلامه رحمه الله تعالى. وقيل وهو داخل في كسب اليد. يعني الجهاد كذلك داخل في كسب اليد اذا تقرر ذلك فقد قال ابن مفلح من اداب الشرعية رحمه الله تعالى فاصل الاتساع في الكسب الحلال والمباني مشروع ولو بقصد الترفه والجاهي - [00:47:31](#)

والكسب واجب للنفقتين. الواجبة. الاتساع في الكسب الحلال. اذا عندنا كسب طيب وهو كسب حلال اصله ومكائثرته. لكن المكائثرة فيها تفصيل. ان كانت المكائثرة لاجل المال والجمع فهذه فيها قولان - [00:47:56](#)

العلم منهم وهم الجمهور يرون الكراهة. يعني يجمع فقط المال من اجل جمعه لا من اجل ان يستعمله في طاعته. جمهور العلم على الكراهة التكاثر كما سيأتي. وذهب ابن الجوزي رحمه الله تعالى الى التحريم انه يحرم ذلك التكسب. اذا الكسب - [00:48:17](#)

ولو بجمع المال ولو بالتوسع مع نية صالحة هذا لا بأس به بل هو مشروع وجائز والدالة تدل على ذلك. ويكفي فيه واحل الله البيع. وحرم الربا. احل الله البيع جنس البيع بانواع الاصل فيه - [00:48:37](#)

هذا الاصل فيه الحل واذا كان كذلك وحينئذ لو كان قليلا او كثيرا فالاصل فيه الجواز الا ما دل الدليل على ان كثرت لا بنية صالحة تكون مكروها فالحكم الى النقص. قال الاتساع في الكسب الحلال - [00:48:57](#)

مباني كذلك يعني بني بيتا واتسع فيه ما ما حكم الاصل به فيه الجواز لا سيما اذا نوى به قرينة وطاعة. مشروع ولو بقصد الترفه والجاهي والكسب واجب للنفقة الواجبة. اذا - [00:49:17](#)

كان ثم نفقة واجبة وجب الكسب. بمعنى ان الوسائل لها احكام المقاصد. فاذا كان القصد هو التوصل الى النفقة الواجبة التكسب والكسب واجبا. فمن عنده عيال وزوجة او هو مضطر للمال - [00:49:33](#)

ولا صبر له ولا توكل. حينئذ نقول هذا يعتبر واجب. فيجب عليه لو ترك اثم هذا المراد بكونه واجب. لو ترك حينئذ يكون قال يسن نعم. والكسب واجب للنفقة الواجبة. ويسن التكسب ومعرفة احكامه حتى - [00:49:51](#)

يعني فيما لا يجب فيه التكسب وهو ما اذا كان لنفقة واجبة. ما حكم التكسب؟ يكون ماذا؟ يكون مستحبا. يكون مستحب. لان فيه تلك الفائدتين او تلك الفائدتان الاستغناء عن السؤال. وثانيا فيه التصديق ولو لم يكن فيه الا الاول او الثاني - [00:50:11](#)

باختلاف الاحوال والاشخاص صار التكسب ماذا مستحبا الا اذا كان ثم واجب صار التكسب واجبا. قال نص عليه يعني الامام احمد قال وفي الرعاية وقال ايضا فيها يباح كسبه الحلال بزيادة المال والجاه والترفه والتنعم والتوسعة على العيال مع سلامة الدين والعرض والمروءة - [00:50:35](#)

ورأت الذمة. يعني الاصل فيه الاباحة والجواز لكن بشرط ان يأمن على دينه وان يسلم دينه. واما اذا كان يؤدي الى خلل او نقص. حينئذ يكون حكمه الكراهة او التحريم. وقال ابن حزم اتفقوا على ان الاتساع في المكاسب والمباني من حل اذا ادى جميع حقوق الله مباح - [00:50:59](#)

ثم اختلفوا فمن كارهه وغير كارهه. وقال معروف الكرخي من اشترى وباع ولو برأس المال بورك فيه كما يبارك في الزرع بماء المطر انتهى كلامه. ويجب على من لا قوت له ولمن تلزمه - [00:51:25](#)

نفقتهم ويقدموا الكسب لعياله على كل نفل. اذا يجب على من لا قوت له. الذي ليس له قوت حينئذ سيضطر سئل الى السؤال فوجب عليه التكسب. كذلك لمن تلزمه نفقته من اهل وولد ونحو ذلك. ويقدم الكسب - [00:51:41](#)

على كل نفل على كل نفل. وقد يتعين عليه لقول صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يضيع من كذا في الرعاية وهذا الخبر رواه ابو داود في مسلم معناه وله التكسب لحاجة قد تعرض له او لهم يعني ليعياله - [00:52:01](#)

وتسن الصدقة بما فضل عنه. وعنه في ابواب البر. ويكره ترك التكسب مع الاتكال على ناسي نص على ذلك كله يكره ترك التكسب مع

الاتكال على الناس. يعني يتكل على - 00:52:21

ويترك التكسر. هذا فيه قولان منهم من يرى الكراهة ومنهم من يرى التحريم قال ويجب التكسب ولو بايجال نفسه لوفاء ما عليه من دين ونذر وطاعة وكفارة ومؤنة تلزمه ذكره كله - 00:52:41

برعايته وهو بمعناه في كلام غيره. يعني اذا كان التكسب لي امر واجب صار واجبا انشد بعضهم قال ابن مفلح انشد بعضهم اذا المرء لم يطلب معاشا لنفسه شكى الفقر او لام الصديق فاكتر - 00:52:59

وصار على اللادين كلا واوشكت صلات ذوي القربى له ان تنكرا. قال ومن شعر لعمار كلبى والفقر يزني باقوام ذوي حسب وربما ساد نذل القوم بالمال اصون عرضي بمالي لا ادنسه لا بارك - 00:53:19

الله بعد العرض في المال. وعن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عمرو نعم المال الصالح مع الرجل الصالح. رواه احمد - 00:53:40

وقال ابن عبد البر قال قيس ابن عاصم لبنيه حين حضرته الوفاة يا بني عليكم بالمال والصناعة انه ينبه الكريم ويستغني به عن اللئيم. وقال القاضي ابو يعلى والكسب قد يفترض في نفقته على نفسه - 00:53:50

اذا لم توجد منه حقيقة التوكل. يعني الاصل فيما كان ينفق على غيره ان التكسب واجب اذا مفهومه ماذا؟ اذا لم يكن ينفق على غيره بل على نفسه حينئذ يجب او لا يجب - 00:54:10

هذا فيه قولان ان صدق في توكله على الله عز وجل فلا يجب والا فوجب لان دفع سؤال الناس لن يتم الا بذلك. والاصل في سؤال الناس الاصل فيه على - 00:54:27

التحريم وليس وليس الكراهة. فاذا كان كذلك لن يدفع هذا المحرم الا بالكسب فوجب. فما به ترك المحرم يرى وجوب تركه جميع من من درى. قال القاضي ابو يعلى والكسب قد يفترض في نفقته على نفسه. اذا لم توجد منه حقيقة التوكل. ان - 00:54:44

وجدت حقيقة توكل فلا يجب فاما اذا وجد منه حقيقة التوكل وهو الا تستشرف نفسه الى احد من الناس لم يفترض عليه الكسب لنفسه. اذا النفقة على النفس قد تكون واجبة. ويكون حينئذ الكسب واجبا. وقد لا يكون كذلك. ومرد - 00:55:04

الى حقيقة التوكل هل وجد او لا؟ حقيقة التوكل هنا ان يتوكل على الله عز وجل والا تستشرف يعني يطالع نفسه الى احد ينتظر من فلان او فلان قال والكسب الذي لا يقصد به التكاثر. وانما يقصد به التوصل الى طاعة الله تعالى من صلة الاخوان. او يستعف -

00:55:26

عن وجوه الناس فهو افضل لما فيه من منفعة غيره ومنفعة نفسه وهو افضل من التفرغ الى طلب العبادة من من الصوم والصلاة

والحج وتعلم العلم لما فيه من المنافع للناس. هذا اطلاق فيه فيه نظر يعني فيه تفصيل. وخير الناس انفعهم للناس - 00:55:52

ناس هذا حديث فيه ضعف انتهى كلامه رحمه الله تعالى. قال ولنا لمفلح ولنا خلاف هل ما تعدى نفعه من تطوع البدن افضل له ام الصلاة ونحوها؟ وعلى هذا الخلاف تخرج هذه المسألة يعني التكسب بنية - 00:56:12

لماذا؟ ان ينفق على غيره فيترك النفل الصلاة وتعلم العلم والزكاة والحج الى اخره من اجل ان يتفرغ للتكسب واو الكسب. اما الموازنة بينه وبين علمي وهذا فيه نظر. واما ما عدا الصلاة وتعلم العلم والحج ونحوها. لا شك ان القاعدة المضطربة ان النفع المتعدي مقدم - 00:56:32

على النفع القاصر وامن التعلم فهذا فيه فيه نظر. قال واطلق اصحابنا اباحة التجارة ولعل المراد غير مكاثر وانه يكره يقول ابن مفلح اطلق اصحابنا يعني الحنابلة ان التجارة مباحة هذا الاصل - 00:56:55

لكن استثنى قال الا اذا كان فيه فيها مكاثرة يعني جمع للمال لكن لا بنية الطاعة انما بنية المكاثرة فحسب. هذه تكره. وقيل تحرم قال واطلق اصحابنا اباحة التجارة ولعل المراد غير مكاثر وانه يكره وحرم ابو الفرج الشيرازي من اصحابنا ليس ليس - 00:57:15

وجوزي ابو الفرج الشيرازي من اصحابنا المكاثرة بذلك. قال ابن تميم وفيه نظر. قال ابن الجليل في قوله تعالى الهاكم التكاثر. الهاكم ايها الناس المباهاة بكثرة المال والعدد عن طاعة ربكم وعن من ينجيكم من سخطه عليكم. وقال ابن كثير يقول تعالى شغلكم -

00:57:42

حب الدنيا ونعيمها وزهرتها عن طلب الآخرة وابتغائها وتمادى بكم ذلك حتى جاءكم الموت وزرتم المقام وصرتم من أهلها وقال الحسن البصري الهاكم التكاثر في الأموال والأولاد. هذا إذا كان لمجرد الكثرة. فالآية لا شك - [00:58:02](#)

إنها ماذا؟ سبقت مساق الذم. وأقل الذم أن يكون مكروها. فإذا كان كذلك فيقيد بما إذا لم تكن ثم نية صالحة فإذا كانت ثم نية صالحة في جمع المال أو في الولد فلا شك أنه طاعة وليس مذموم. وروى البخاري عن ابن شهاب - [00:58:22](#)

قال أخبرني أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أن لابن آدم وادياً من ذهب لأحب أن يكون له واديان ولن يملأ فاه إلا التراب ويتوب الله على من تآمر وفيه أي صحيح البخاري في الرقاق منه قال لنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس - [00:58:42](#)

مالك عن أبي ابن كعب قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت الهاكم التكاثر. يعني لو كان لابن آدم واد من ذهب كان يكون من من القرآن يعني يظنونه من القرآن حتى نزلت الآية. وروى أحمد عن عبد الله بن الشخير قال انتهت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول الهاكم - [00:59:04](#)

تكاثر يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنت أو لبست فأبليت أو تصدقت فامضيت رواه مسلم والترمذي والنسائي من طريق شعبة به وروى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد مالي مالي وإنما له من ماله - [00:59:24](#)

في ثلاث ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو تصدق فأفنتي. والذي في مسلم أعطى وقتنا أي دخل لأخوته أي دخل ثوابه وفي بعض النسخ فاقن بدون تاب أي ارضى. قال ابن مفلح ويجب النصح في المعاملة إذا عرفنا أنه لا بد من طالب علم أو معلم أن يكتسب بالشروط التي - [00:59:47](#)

التي مرت أن كان ثم كسب حلال مباح حينئذ يجب النصح في المعاملة وكذا في غيرها وترك الغش قال المروزي قلت لأبي عبد الله أحمد أن رجلاً قال لا أكتسب حتى تصح لي النية. لأن هذا يحتاج إلى نية لكن ليس لصحته - [01:00:14](#)

لأن هذا من الأمور التي هي واجبة ويجوز بالوجهين. كذلك قلنا العبادات المحضة لا تصح إلا بنية. ما عداها من المعاملات ديوني والغصب ونحو ذلك لا يشترط فيه نية. قال لا أكتسب حتى تصح لي النية وله عيال - [01:00:37](#)

قال الإمام أحمد إذا كان يجب عليه أن يعفهم فمن النية صيانتهم. يعني أن يصون نفسه ويحفظها وكذلك أن من السؤال وأن يصون أولاده وأهله من أن يسألوا هذا يعتبر من النية الصالحة. وقال رجل الفضيل بن عياض - [01:00:57](#)

لو أن رجلاً قعد في بيته وزعم أنه يثق بالله إذ قعد في بيته يعني ترك ماذا؟ ترك الاكتساب وزعم أنه يثق بالله فيأتيه برزقه. قال إذا وثق به حتى يعلم أن قد وثق به لم يمنعه شيء يعني إذا - [01:01:18](#)

إذا وثقت وعلمت أنك تثق بالله عز وجل. فحينئذ لك ذلك. لكن من أين لك ذلك؟ الثقة بالله عز وجل ليست بمجرد دعوة وقل من من يحسنهم. قال حتى يعلم أن قد وثق به لم يمنعه شيء إرادته ولكن لم يفعل هذا الأنبياء ولا غيرهم - [01:01:37](#)

الأنبياء كانوا يعملون اليس كذلك؟ النبي كان يعمل ويكتسب. فدل ذلك على أن هذه مجرد دعوى. وقد قال الله تعالى وابتغوا من فضل الله ولا بد من طلب المعيشة. وقال إبراهيم النخعي وسئل عن الرجل يترك التجارة ويقبل على الصلاة يعني رجل يشتغل بالتجارة إيهما أفضل - [01:01:57](#)

رجل يشتغل بالتجارة يعني بنية صالحة ولو أن يعف نفسه. وآخر يصلي فقط إيهما أفضل؟ قال التاجر الأمين يعني أفضل من من ذاك لأن هذا سبقت عليه ماذا؟ أولاً عفة نفسه وعدم السؤال وقد يتصدق به لأن في التكسب - [01:02:17](#)

قلنا فائدتان بخلاف الذي يصلي نفلاً هذا فائدته غير متعددة وترك سعيد ابن المسيب دنائير يعني عند موته فقال كأنه يتأسف اللهم أنك تعلم أنني لم أجمعها إلا لأصون بها ديني وحسبي. لا خير فيمن لا يجمع المال - [01:02:37](#)

إلا فيقضي دينه ويصل رحمه ويكف به وجهه. وقال سفيان ليس من حبك الدنيا أن تطلب فيها ما يصلحك. هذه طيبة من صالحنا. ليس من حب الدنيا أن تطمئن أسلوب العمل الذي يكف به وجهك عن الناس هذا ليس من من حب الدنيا لكن بشرط ألا يكون فيه

في الاوقات ليس من حبك الدنيا ان تطلب فيها ما يصلحك. وقال ابراهيم النخعي انما اهلك الناس فضول الكلام فضول المال. وقيل لاحمد فان اطعم عياله حراما. يكون ضيعة لهم. قال شديدا. يعني تضيق - 01:03:27

الاولاد والعيال له طريقان عند الامام احمد. اولاً الا يكتسب فيتركهم. ثانياً ان ان ينفق عليهم بي بالحرام وكل منهما يعتبر مين؟ من التضيق. قال المروزي قد انكر ابو عبد الله على المتوكلين في ذلك انكارا شديدا. وقال في رواية عبد الله ينبغي - 01:03:47 للناس كلهم يتوكلون على الله عز وجل. ولكن يعودون انفسهم بالكسب. فمن قال بخلاف هذا القول فهذا قول انسان احمق يعني يترك الكاسب ويقول انا متوكل على الله عز وجل. جاء استثناء عند بعضهم قال وسمعت ابي يقول الاستغناء عن الناس بطلب العمل -

الينا من الجلوس وانتظار ما في ايدي الناس. وقال صالح سئل وانا شاهد عن قوم لا يعملون. ويقولون نحن متوكلون فقال هؤلاء مبتدعا. قال المروزي قيل لابي عبد الله ان ابن عيينة كان يقول هم مبتدعة. فقال ابو عبد الله هؤلاء قوم سوء - 01:04:27 يريدون تعطيل الدنيا يعني بتركهم العمل. وقال في رواية ابي الحارث اذا جلس الرجل ولم يحترف يعني لم نتعلم صنعة ونحوها ولم يحترف دعتة نفسه الى ان يأخذ ما في ايدي الناس فاذا شغل نفسه بالعمل والاكساب - 01:04:47

الطمع يعني لا يطمع والطمع لا شك انه امر قلبي. وقال المروزي قلت لي ابي عبد الله اي شيء صدق المتوكل على الله عز وجل. ما ما حقيقة قال ان يتوكل على الله - 01:05:07

ولا يكون في قلبه احد من الادميين يطمع ان يجيئه بشيء فاذا كان كذلك كان الله يرزقه وكان متوكلا. اذا الامام احمد لا ينكر ترك العمل توكلنا وانما ينكر ماذا؟ ادعاه. لانه ليس كل من ادعى انه متوكل فقد فقد اصابه. لا سيما فيما يتعلق بعموم الناس - 01:05:23 ويترك العمل ويقول انه متوكل ويأتيه رزقه في بيته هذا في عاصمه ليس مخالفا للشرع. لكن دعوة الناس هذه لا تستقيم ولو حصل من الناس ذلك لتعطلت امور الدنيا - 01:05:49

وقال المروزي ذكرت لابي عبد الله التوكل فاجازه لمن استعمل فيه الصدق وهو الا يتعلق قلبه باحد البتة. ورواه ابن ماجة والترمذي وقال الترمذي حسن صحيح عن عمر مرفوعا لو انكم تتوكلون على الله حق توكله شرط هذا ليس بالامر الهين - 01:06:04 ولذلك لا يقبل من عامة الناس انه ماذا؟ انه توكل على الله عز وجل وترك العمل. هذا لا يقبل منه البتة. لانه يدل على ماذا؟ على انه اراد ان يتلبس فقط بهذه الدعوة. والا جاء النص فيه لو انكم - 01:06:24

توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماسا وتروح بطانا. هذا يدل على ماذا؟ على ان من ترك العمل توكلنا بصدق وصدق في حقيقة التوكل ان الله تعالى يرزقه كما يرزق الطير - 01:06:41 ولذلك ابن القيم رحمه الله تعالى قال من صدق في توكله واراد ان يزيل جبلا لازاله. ليس في هذه القضية محل لو اراد ان يزيل جبلا لازل. لكن المحك في ماذا؟ في صدق - 01:07:00

توكلي وتحققه. وعن زيد ابن ثابت مرفوعا من كانت الدنيا همه فرق الله عليه من التفریط. فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه. ولم يأتيه من الدنيا الا ما كتب له. ومن كانت الآخرة همه جمع الله له امره - 01:07:15 وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة أتته الدنيا وهي راغمة اي مقهورة. والحاصل ان ما كتب للعبد من الرزق يأتيه لا محالة - 01:07:35

الا انه من طلب الآخرة يأتيه بلا تعب. ومن طلب الدنيا يأتيه بتعب وشدة وطالب الآخرة قد جمع بين الدنيا والآخرة. وطالب الدنيا قد خسر الدنيا والآخرة. قال ابن مفلح رحمه الله تعالى اسناده جيد ورواه ابن ماجة. قال واعلم ان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل الاحوال وطريق - 01:07:51 خير الطرق لما لما علم عليه السلام ان الدنيا دار سفر لا دار اقامة اتخذ مساكن بحسب الحاجة. بحسب الحاجة. تستر عن العيون وتقي

مضرة الحر والبرد والمطر والرياح. وتحفظ ما وضع فيها من دابة وغيرها. ولم يزخرها ولم يشيدها - 01:08:16

ولم تكن ثقيلة فيخاف سقوطها ولا واسعة رفيعة فتعشش فيها الهوام وتصير مهابا الرياح المؤذية ولا هي مساكن تحت الارض وتشبه مساكن الجبابرة المتقدمين. وربما تأذى ساكنها بذلك لقلة الهوى - [01:08:46](#)

والشمس او عدمهما او بالظلمة او ببعض الهوام بل هي مساكن متوسطة حسنة طيبة الرائحة كان يحب التطيب ويتخذها والله اعلم هذا كل ما يتعلق به بالكسب. قال في ادب الدنيا والدين من ادابهم يعني العلماء - [01:09:06](#)

النفس عن شبه المكاسب والقناعة بالميسور عن كد المطالب. فان شبهة المكسب اثم وكد الطلب ذل والاجر اجدر به من الاثم والعز اليق به من الذل. قال المصنف رحمه الله تعالى ان يتنزه ان - [01:09:26](#)

عن دنيء المكاسب وحقير حقير المكاسب دنيء الخسيس الدون الخصيص الدوني من الرجال كالداني والدنيء. وكذلك يعبر بالدنيء عن الخبيث وكذلك الدنيئة النقيصة والمكاسب يقال فلان طيب المكسب كمقعد والمكسب كذلك كمجلس. اذا هو جمع لمكسب مقعد - [01:09:49](#)

ومكسب كمجلس كلاهما عن والمراد بالكسب والتكسب طلب الرزق قال ورذيلها. رذيل كامل. المراد به كذلك الارذل الدون من من الناس في منظره وحالاته. وقيل الخسيس او الرديء من كل شيء - [01:10:18](#)

قوله ورذيلها طمعا يعني من جهة طبعه والمراد بالطبع سجية التي جبل عليها الانسان الانسان قد لان الانسان قد يستقدر شيئا لا يكون مرده لا العقل ولا الشرع. استقدر شيئا لا يكون مرده للعقل ولا الى الشرع. ان يتنزه عن دنيء المكاسب - [01:10:38](#)

طبعه يعني من جهة الطبع ما يكون حقيرا ورذيل من جهة الطبع وعن مكروهاها عادة وشرعا. المكروه المراد به ما يكره على لفظه. وحينئذ يكون جانب الكراهة او اما الشرع واما العادة يعني العرف ما يكرهه الناس كالحياة مثلا وهذا لا لا يعتبر - [01:10:59](#)

من جهة الشرع محرما وانما جاءت النصوص او البحث عند اهل العلم فيما يتعلق به بالحجامة. وقيس عليها كل ما يكون فيه شيء من الدناءة. قال هنا وعن مكروهاها اي هذه المكاسب عادة وشرعا. وحينئذ المصنف هنا ذكر ان دنيء - [01:11:27](#)

مكاسب قد يكون من جهة الطبع وقد يكون من جهة الشرع وقد يكون من جهة العادة. فذكر ثلاثة اشياء ثم ذكر اربعة اصناف او امثلة قال كالحجامة والدباغة والصياغة. هذه امثلة لدنيء المكاسب - [01:11:47](#)

جاء الشرع بكراهة الحجامة وقاس عليها اهل العلم ماذا الدباغة والصرف والصياغ يعني كل ما كان مينا؟ من هذا النحو اذا مثل بي بارب صلاة. الاولى الحجامة وهي معروفة الصناعة - [01:12:09](#)

قالوا حجمه الحجاب حجم من باب قتل شرطه وهو حجام ايضا مبالغة واسم الصناعة حجامة بالكسر واي معروفة ثاني الدباغة دماغ كتابه لحرفة الدباب الذي يدبغ ماذا؟ الياهاب دبغ لياهاب فنصر ومنع كلاهما عن الكسائي وضربه هذه دبغا ودباغا ودباغة بكسرهما والدباغ كذلك والدبغ - [01:12:30](#)

والدبغة الدبغة يعني بالكسر قالوا ماذا دبغا فعل. ويقال دبغة كذلك بالتاء مكسورات. اسم ما ما يدبغ به معروف. الثالث الصرف المراد ماذا صرافا الذي هو وظيفة الصيرفي الذي يصرف المالمى بالمال - [01:12:57](#)

صرفت المال انفقته وصرفت الذهب بالدراهم بعته واسم فاعل من هذا صيرفي صيرف وصراف للمبالغة قال ابو فارس صرف فضل الدرهم في الجودة على الدرهم ومنه اشتقاق الصيرفي. رابع الصياغة يقال صاغ الشيء ميم من باب قاله - [01:13:24](#)

وصوام الصياغة هي العمل. قالوا صاغ الرجل الذهب يصوغ صوما جعله حليا وهو ماذا؟ صياغة بلذاتها. هذه الاربعة لم يرد فيها كنص من حيث كرهة الشرعية وانما جاء الكلام في في الحجامة قاسى اهل العلم لاستنباط العلة من ذم الحجامة - [01:13:44](#)

وهي لكونها عملا رذيل كل رذيل يلحق بها كل رذيل يلحق بها روى مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك انه قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو - [01:14:06](#)

خطيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر. وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه. اذا اولاه احتجم النبي صلى الله عليه وسلم. ليس هو الذي حجمه وانما هو الذي احتدم فرق بين بين الحجامة المراد به الذي يحجم غيره. اما - [01:14:25](#)

هو وارد انه سنة حينئذ الحجامة التي هي فعل ووظيفة وعمل لي للحجام نفسه. هنا النبي صلى الله عليه وسلم احتجم فدل على

اباحة حجارة جائزة في الجملة والجائز لا ينافي الكراهة. عند اهل الاصول لا ينافي. نقول جائز ومكروه لا اشكال فيه. يجمع بينهما.

ثانيا - [01:14:45](#)

الحجارة محرمة؟ الجواب لا. لماذا لان النبي قد اعطى الحجامة. اعطاه ثمنه. اذا لو كانت الحجامة او هذا الثمن وكانت باطلة. هل يعطي النبي صلى الله عليه وسلم الحجام مالا؟ الجواب لا. اذا كون النبي صلى الله عليه وسلم احتجم دل على جوازها. اعطاؤه ثمن

الحجارة يدل على انها ليست ليست - [01:15:08](#)

محرمًا. اذا ما جاء من ذمها فهو محمول على الكراهة. هذا اختصار ما ذكره اهل العلم. قال ابن عبد البر في الاستذكار هذا حديث لا خلاف في صحته. الحديث السابق. النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجامة ثمنه - [01:15:32](#)

هذا حديث لا خلاف في صحته وقد افصح بان اجرة الحجام تطيب له على علمه. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعطي احدا الا ما يحل كسبه ويطيب اكله. والا كان معينًا له اليس كذلك - [01:15:51](#)

يعني العمل والكسب المحرم تعلم ان هذا يبيع شيئًا او يفعل شيئًا محرمًا. حينئذ الاصل الا تتعامل معها. ثانيا اعطاؤك اياه اعانة عليه على باطنه اعطاؤك الثمن هذا اعانة على باطنه. فيدل ماذا؟ على انه محرم ويدل على انه كذلك اعانة. لما اعطى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:16:11](#)

الحجام مالا دل على انه كسب طيب ولا اشكال فيه. قال ولا يجوز في اخلاقه وسنتي وشريعته ان يعطي على شيء من الباطل. وهذا كله يدل على ان كسب الحجام طيب لا بأس به. وان حديث ابي جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:16:36](#)

انه نهى عن ثمن الدم فهم ابو جحيفة ماذا؟ ان ثمن الدم يدخل فيه الدم الذي هو الحجامة حينئذ اخذ ان الحجامة لا يجوز اعطاء الثمن عليها. لكن هذا الدم المراد به الدم ببيعه وشراؤه ليس الدم الذي هو الحجامة - [01:16:56](#)

قال وان حديث ابي جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ثمن الدم ليس من كسب الحجام في شيء وانه لا وجه ابي جحيفة لكسب الحجام من اجل ذلك وهو حديث ثابت عن ابي جحيفة رواه شعبة عن عوف عن ابن ابي جحيف - [01:17:17](#)

عن ابيه انه اشترى غلاما حجاما فكسر محاجمه. او امر بها فكسرت. قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاه عن ثمن الدم. اذا اشترى غلاما وهذا الغلام حجام فكسر محاجمه. لماذا؟ ما الدليل؟ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الدم اذا - [01:17:37](#)

فهم ان الحجامة داخلة في الدم. لكن هذا لا وجه له. هذا الفهم لا لم يسلم له. قال ابو عمر نهيه عندنا عن ثمن الدم كنهيه عن الخمر والخنزير وثمان الميتة وثمان الكلب وليس من كسب الحجام في شيء يعني لم يدخل الحجام في ذلك. وهو - [01:17:57](#)

كذلك بدليل حديث انس المذكور قد روى رافع ابن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كسب الحجام خبيث وثمان الكلب خبيث ومهر البغي خبيث. وهو اسناد حسن. هذا ثابت لا اشكال فيه. لكن خبيث لا يستلزم - [01:18:17](#)

لا يستلزم التحريم. خبيث لا يستلزم التحريم. ولذلك وصف النبي الكراهة ونحوه بانه انه خبيث. لكن لا يدل على انه محرم قال وهو اسناد حسن الا انه لا يخلو من ان يكون على سبيل التنزه. وذلك والله اعلم لما فيه من جهل العوض لانهما - [01:18:37](#)

ساعة هي صناعة رذيلة صناعة كانت عندهم دناءة عند العرب. حتى قالوا الناس كلهم اكفاء الا حائط وحجام حقائق الخياط واو الحجام اذا هذه صناعة دنيئة. وصفها بكونها دنيئة لا يلزم لا يلزم منه ماذا؟ تحريم الكسب - [01:18:58](#)

قد يكون دنيئا قد يكون مكروها لكن لا يلزم من ذلك تحريم الكسب. ولم يكن في العرب من يتخذها صناعة مكسب هذا لم يكن في العرب وانما كان يفعل ذلك بعضهم لبعض كاماطة الاذى واخذ القمل من الرؤوس ونحو ذلك. يعني من باب التعاون في ازالة الاذى

- [01:19:22](#)

كيف العرب كانوا لا يتخذون صناعة ومع ذلك اثر ان الحجامة كانت معروفة عندهم؟ الجواب انهم كانوا اعطونا بناء على ازالة الاذى كما يزيل القمل عن غيره. كذلك يحجم. اما الصناعة ويكتسب بها وتكون له موردا. هذا لم يكن فيه - [01:19:43](#)

العرب هو الذي عنه حديثنا. انه لا ينبغي ان يجعلها مكسبا له. ولكن هذا لا يلزم منه كذلك الا يتبرع فرق بين المسألتين ان يتبرع فهو محسن لغيره. لكن اذا كان يتخذ مكسبا وعملا وظيفه هذا الذي فيه فيه كلام - [01:20:03](#)

قال او يكون حديث منسوخا لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى الحجام اجرة على حجامته اياه. قال وفقه هذا الباب ما قاله ابن عباس روى ذلك خالد حذاء عكرمة ومحمد بن سيرين عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتجم - [01:20:24](#)

اعطى الحجام اجره. وفي حديث عكرمة قال ابن عباس ولو علمه خبيثا لم يعطه. ولو علموا خبيثا يعني محرما هنا لم يعطيه وهو كذلك والا كان معينا له على باطنه. الاصل النبي كان ولي امر كان قاضيا. كان الاصل فيه لو كان محرما - [01:20:45](#)

لذاته لازاله لكنه احتدمه واعطاه اذا اعطاه ماذا؟ اعطاه شيئا طيبا او اعطاه ثمنا باطلا لا شك انه شيء طيب. قال ابن عباس لو علمه خبيثا لم يعطه. وفي حديث ابن سيرين قال ابن عباس ولو كان به بأس لم يعطه. وقال في - [01:21:05](#)

في هذا الحديث اباحة الحجامه قال النووي رحمه الله تعالى واما كسب الحجام وكونه خبيثا ومن شر الكسب ففيه دليل لمن يقول بتحريمه. يعني ذهب بعض العلم الى ذلك. وقد اختلف العلماء في كسب الحجام. فقال الاكثرون من السلف والخلف لا يحرم كسب -

[01:21:25](#)

ولا يحرم اكله لا على الحر ولا على العبد وهو المشهور من مذهب احمد او الصواب انه ليس بي بحرام لكن الوظيفة تعتبر مكروهة. وقال في رواية عنه قال بها فقهاء المحدثين يحرم على الحر دون العبد. هذا قول اخر. واعتمدوا هذه الاحاديث وشبهه - [01:21:45](#)

واحتجوا الجمهور واحتج الجمهور بحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره. قالوا لو كان حراما لم يعطه رواه البخاري مسلم وحملوا هذه الاحاديث التي في النهي عن التنزيه والارتفاع عن دنياه الكاسب. هذا الذي هو -

[01:22:05](#)

يكون متعينا يعني كل ما جاء من ذم الحجامه او اخذ الثمن على الحجامه فالمراد بها التنزيه ان يتنزه ويترفع عن هذه الوظيفة. قال وحملوا هذه احاديث التي في النهي على التنزيه والارتفاع عن دنياه الاجسام - [01:22:25](#)

والحث على مكارم الاخلاق ومعالي الامور ولو كان حراما لم يفرق فيه بين الحر والعبد فانه لا يجوز للرجل ان يطعم عبده ما لا يحل قال ابن دقيق العيد من احكام والخبيث من حيث هو لا يدل على الحرمة صريحا. لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة الصريحة -

[01:22:46](#)

ولذلك جاء في كسب الحجام انه خبيث. ولم يحمل على التحريم. غير ان ذلك بدليل خالد وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره. ولو كان حراما لم يعطه. فان ثبت ان لفظة الخبيث ظاهرة في الحرام فخروجه عن ذلك بكسب - [01:23:06](#)

بدليل لا يلزم منه خروجها في غيره بغير دليل. الصواب ان يقال القاعدة في الخبيث لا يستلزم التحريم. يحتاج الى ماذا؟ الى دليل اخر يدل على التحريم. قال الشافعي ان من المكاسب دينيا وحسنا. دينيا وحسنا. فكان كسب الحجام - [01:23:27](#)

جميعا فاحب له تنزيه نفسه عن الدناءة لكثرة المكاسب التي هي اجمل. يعني ما وجدتها وظيفة الا هذه. ابحت عن مما هو طيب فالنبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك وقس على الحجامه غير من المكاسب الدنيئة كالدباغة والصرافة والصياغة - [01:23:47](#)

وحياك وغيره هذا على ما شاع عند اهل العلم من ان الحجامه وما كان في منزلتها من المكاسب الدنية الاصل فيها الكراهة يعني من جهة الشرع. لانها دنيئة طبعا وعرفا. واغرب الغزالي - [01:24:08](#)

فقال هي من فروض الكفايات يعني الحجامه شهير عند اهل العلم البحث الذي ذكرناه السابق. قال الغزالي فلا يتعجب من قولنا ان الطب والحساب من الكفايات هذا لن نتعجب لكن ما بعده سنتعجب. فان اصول الصناعات ايضا من فروض الكفايات كالفلاحة

والحياكة - [01:24:26](#)

سياسة بل الحجامه والخيطة. جعلها من ها من فروض الكفايات. بل الحجامه والخيطة فانه لو خلا البلد من الحجام تسارع الهلاك هذا وجهه. تسارع الهلاك اليه وخرجوا بتعريضهم انفسهم للهلاك. فان - [01:24:49](#)

الذي انزل الداء انزل الدواء وارشد الى استعماله واعد الاسباب لتعاطيه فلا يجوز التعرض للهلاك باهماله. جنس الطب بلا شك انه فرض كفاية. اما تعيين الحجامه هذا فيه نظر وفيه فيه فيه نظر. قال المصنف رحمه الله تعالى كالحجامه والدباغة - [01:25:09](#)

والصرف والصياغة. اذا هذا يعتبر من من خوارم المروءة. يعني التلبس بذلك من المروءة ان يبحث له عن عن وظيفة طيبة حسنة. هذا مين؟ من مكارم الاخلاق. ومن كمال المروءة - [01:25:29](#)

وضع النفس في اي وظيفة دون نظر الى كونها طيبة او لا دنيئة او لا حسنة او لا حينئذ هذا يعتبر من وكذلك اي مثل ذلك مثل تنزهه عن دني المكاسب يتجنب وبيتعد - [01:25:48](#)

عن اماكن ومواضع التهم. تهم جمع تهمة جمع تهمة فعلة من الوهم يقال اتهمه ظن فيه ما نسب اليه. ظن فيه ما نسب اليه. يعني ظن فيه نسب اليه امر - [01:26:09](#)

يكون مخالفا للمروءة كذلك او رآه في منظر حينئذ شك فيه ونحو ذلك فوافق ظنه فاعتقده اذا اعتقده حينئذ نسبه اليه فاتهمه قال وكذلك يتجنب مواضع التهم وان بعدت يعني كانت بعيدة. كما لو صدرت من عالم ونحوه - [01:26:27](#)

ولا يفعل شيئا هذا تابع له ولا يفعل يعني العالم والمتعلم شيئا هذا شيء من قول او فعل او ترك يتضمن نقص مروءة يتضمن يعني يفهم منه انه من نقص المروءة. او يفعل شيئا ما يستنكر ظاهرا - [01:26:52](#)

واستنكروا ظاهرا يعني يعد نكرا مستنكر يعني يعد نكرا والنكر بالضم وبالضمتين المنكر اه وان كان جائزا باطنا. وان كان جائزا باطنا. بمعنى انه قد يراه الناس فيظنون ان هذا الفعل محرم. ولكنه في باطنه الفاعل يعتقد ماذا؟ يعتقد جوازه - [01:27:14](#)

المسائل المختلفة بين العلم حينئذ اذا شاع عند الناس التحريم وانت ترى الجواز لا تفعله ظاهرا امام الناس. الا اذا بينت لهم. الا اذا بينت فان فعلته حين اذا وقعت نفسك فيه في تهمة قالوا فلان يفعل محرم. بل قد تفسق لانك فعلت ماذا؟ ان ما فعلت محرما فيه بظنهم - [01:27:42](#)

ذلك على ان هذا الفعل يجب تجنبه الا اذا بين قال كان الجو وان كان جائزا باطنة فانه اي العالم ومتعلم كذلك فانه يعرض نفسه للتهمة وعرضه للوقية. عرض النفس - [01:28:04](#)

قالوا اكرمت عنه عرضي اي صمت عنه نفسي وفلان نقي العرظ اي بريء من ان يشتم ويعاب ويقال عرض الرجل حسبه ويأتي كلام رجب رحمه الله تعالى. فانه يعرض نفسه للتهمة وعرضه للوقية والسب - [01:28:25](#)

والطعن فيه يقال فلان وقع في فلان وقوعا ووقية سبه وسلبه كذا في المصباح وفي المختار الوقية في الناس الغيبة. ويوقع الناس في الظنون المكروهة بل المحرمة. فيظنون فيه ماذا؟ ظن السوء - [01:28:43](#)

وتأثيم الوقية يعني يقعون فيه ويقع لهم الاثم فان اتفقا اذا هذا الاصل انه يتجنب هذه المواضع. فان اتفق وقوع شيء من ذلك منه لحاجة او نحوها من رآه من الناس - [01:29:04](#)

حينئذ اخبر من شاهده بحكمه بانه جائز وان كان هذا مما اختلف فيه اهل العلم وانت تظن تحريمهم له ان هذا من من الامور الجائزة اخبر من شاهده بحكمه وبعذره هو يعني قالوا عذرتة فيهما فيما فعله وصنع - [01:29:22](#)

رفعت عنه اللوم فهو معذور اي غير ملوم ومقصوده الشيء وببانه كي لا يأثم بسببه. من الذي يأثم كي لا قال لان لا يأثم من شاهد هذا العالم الذي وقع في في الظاهرين وقع في محرم حينئذ يأثم او لا يأثم يأثم لانه سيقع فيه في عرضه فيتكلم في - [01:29:44](#)

كي لا يأثم هذا الذي شاهد بسببه اي بسبب العالم. او ينفر عنه فلا ينتفع بعلمه وليستفيد ذلك الجاهل به ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم للرجلين. اذا قال كي لا يأثم بسببه. هذه علة. ثانيا لئلا ينفر عنه. اذا - [01:30:15](#)

اهو انه على امر منكر في ظنه حينئذ نفر عنهم يعني بعد عنه. فلا ينتفع بعلمه. ثالثا ليستفيد ذلك الجاهل به يعني بذلك الحكم. فيعلمه لان لا يقع في الاثم. وثانيا لاجل ماذا - [01:30:39](#)

لاجل الا ينفر عن اخذ العلم عنه. ثالثا ليستفيد ذلك الجاهل به يعني بذلك الحكم. ثم ذكر حديث الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجلين لما رأياه يتحدث مع صبية فوليا اعرض ذهبا ولي - [01:30:57](#)

يعني ادبر على مثلكما انها صفة ثم قال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم فخفت ان يقذف من كسر الذال في قلوبكما شيئا او وروي فتهلكا هذي لا اصل لها في الروايات المسندة. وانما هي من الشروحات لعل اخذت من كلام بعضهم جعلت - [01:31:19](#)

ليست رواية. فالنبي صلى الله عليه وسلم لما رآه من رآه مع امرأة خشي النبي صلى الله عليه وسلم ان يوقع الشيطان في نفس هذين الرجلين شيئا يعني يتهمان النبي صلى الله عليه وسلم بشيء ما - [01:31:46](#)

حينئذ يقعان في الكفر دفعا لهذه التهمة ورحمة بهما. بين النبي صلى الله عليه وسلم قال انها انها صفية. وهذا الحديث فوائد عظيمة يأتي بحثه غدا ان شاء الله تعالى والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:32:03](#)